الفصل الأول

الملاحظات الإيجابية فى العقيدة و الشريعة

و يحتوى على :-

- الملاحظات الإيجابية فى العقيدة .
- الملاحظات الإيجابية فى الشريعة .
- شمولية الإسلام .

مقدمة

ساتناول فى هذا الفصل الملاحظات التى تُحسب للمؤلف فى حديثه عن الإسلام عقيدة و شريعة و تاريخ الأمة الإسلامية و رسولها الكريم صلى الله عليه و سلم ، والتى أصاب فيها جوستاف لوبون و أعطى للإسلام والمسلمين حقوقهم فيها ، و أنصف الإسلام فيها ، و لا نعدم الحقيقة فى كثير من تلك الموضوعات فقد أصاب المؤلف فى الكثير من النقاط و المباحث التى تناولها مثل العلاقات الأوضاع الاجتماعية و القضائية فى الإسلام ، وحقوق الرقيق فى الإسلام و أوضاع الأجانب فى ديار الإسلام .

المبحث الأول

الملاحظات الإيجابية في العقيدة :-

أبدأ بملاحظات المؤلف عن العقيدة و في هذا البحث نبدأ ببيان معنى العقيدة .

و المعنى اللغوي للعقيدة : في المعجم الوسيط [1]: " الحكم الذي لا يقبل الشك فيه لدى معتقده ، و في الدين : ما يقصد به الاعتقاد دون العمل كعقيدة وجود الله و بعثة الرسل و الجمع عقائد " .

و المعنى الاصطلاحي للعقيدة : " هي الجانب النظري الذي يطلب الإيمان به أولاً و قبل كل شئ إيمانا لا يرقى إليه شك ، و لا تؤثر فيه شبهه ، و من طبيعتها : تضافر النصوص الواضحة على تقريرها ، و إجماع المسلمين عليها من يوم أن ابتدأت الدعوة مع ما حدث بينهم من إختلاف بعد ذلك فيما وراءها ، و هي أول ما دعا إليه الرسول ، و طلب من الناس الإيمان به في المرحلة الأولى من مراحل الدعوة ، و هي دعوة كل رسول جاء من قبل الله ، كما دل على ذلك القرآن في حديثه عن الأنبياء و المرسلين " [2] فيقول الله تعالى: تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [3]. ويقول سبحانه : ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ﴾ [4] ويقول تعالى : ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ ...﴾ [5] ويقول تعالى : ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمۡ هُودٗاۚ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [6]. ويقول سبحانه :

١- المعجم الوسيط ، حـ ٢ ، ط ٣ ، مجمع اللغة العربية ، ١٩٨٥ ، ص ٦٣٧.
٢- الشيخ محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة و شريعة ، ط ١٣ ، دار الشروق ، ١٩٨٥ ، ص ٩ ، ١٠.
٣- سورة الأنبياء ، آية ٢٥.
٤- سورة النحل ، آية ٣٦.
٥- سورة الأعراف ، آية ٥٩.
٦- سورة الأعراف ، آية ٦٥

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ...﴾ (١).

ويقول تعالى أيضًا: ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ...﴾ (٢).

ويشهد جوستاف لوبون (٣) فى حديثه عن العقيدة أن سهولة الإسلام العظيمة تُشتق من التوحيد المحض وفى هذه السهولة سر قوة الإسلام فيقول: " وتشتق سهولة الإسلام العظيمة من التوحيد المحض، وفى السهولة سر قوة الإسلام، وإدراكه سهل خال مما نراه فى الأديان الأخرى ويأباه الذوق السليم، غالبًا، من المتناقضات والغوامض ولا شئ أكثر وضوحا وأقل غموضا من أصول الإسلام القائلة بوجود إله واحد بمساواة جميع الناس أمام الله وببضعة فروض يدخل الجنة من يقوم بها ويدخل النار من يعرض عنها. وأنك إذا ما اجتمعت بأي مسلم من أية طبقة، رأيته يعرف ما يجب عليه أن يعتقد ويسرد لك أصول فى بضع كلمات بسهولة، وهو بذلك على عكس النصراني الذى لا يستطيع حديثا عن التثليث والاستحالة وما ماثلها من الغوامض من غير أن يكون من علماء اللاهوت الواقفين على دقائق الجدال ويركز الدين الإسلامى على عقيدة التوحيد التى هى لب العقيدة الإسلامية وروح الوجود الإسلامي، المتمثلة فى الإيمان بإله واحد له الخلق والأمر وإليه المصير، وهو رب كل شيء، ومدبر كل أمر، وهو وحده الجدير بالعبادة والشكر والطاعة لا الجحود والكفر والعصيان (٤). وفى ذلك يقول تعالى:

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾﴾ (٥).

١- سورة الأعراف، آية ٧٣.
٢- سورة الأعراف، آية ٨٥.
٣- حضارة العرب، ص ١٢٥.
٤- د/ يوسف القرضاوي، حقيقة التوحيد، ط ٢، مكتبة وهبة، ١٩٨٠، ص ٥.
٥- سورة الأنعام، آية ١٠٢، ١٠٣.

و يقول الدكتور يوسف القرضاوي [1] في التوحيد الأمور به : " إنه توحيد اعتقادي علمي ، و توحيد عملي سلوكي ، و بعبارة أخرى هما توحيدان لا يغنى أحداهما عن الآخر : توحيد فى المعرفة و الإثبات و الاعتقاد ..... و توحيد فى الطلب و القصد و الإرادة . فلا يقبل إيمان امرئ عند الله ما لم يقم بتوحيد الله سبحانه : علمًا و اعتقادًا ، بأن يؤمن بأنه تعالى واحد متفرد فى ذاته و صفاته و أفعاله ، لا شريك له و لا شبيه له ، و لا ولد و لا والد له .

وتوحيده كذلك : قصدًا و عملاً ، بأن يفرده عزوجل بالعبودية الكاملة و الطاعة المطلقة ، و الدال له و الإنابة إليه و التوكل عليه و الخشية منه و الرجاء فيه ... إلخ ".

وقد بنى الدين الإسلامي على اليسر و السماحة فى تعاليمه التى جاءت تلبية لطبيعة الإنسان على وجه معتدل ، لا إفراط فيه و لا تفريط [2] و هذا واضح من قول الله تعالى ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ... ﴾ [3] ، و قوله كذلك : ﴿ ... يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ... ﴾ [4] و قوله سبحانه : ﴿ ... وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ... ﴾ [5].

و يقول الرسول صلى الله عليه و سلم " يسروا و لا تعسروا و بشروا و تنفروا " [6] وقوله صلى الله عليه و سلم " إن الدين يسر ، و لن يشاد الدين أحد إلاَّ غلبه ، فسددوا وقاربوا " [7].

و يقر بسماحة الإسلام و يسره و عقلانيته المستشرق توماس أرنولد [8] حيث يقول : : " الإسلام فى جوهره دين عقلى ، بأوسع معانى هذه الكلمة من الوجهتين الإشتقاقية

١- حقيقة التوحيد ، ص ١٧.
٢- محمود شلتوت ، من توجيهات الإسلام ، ط ٨ ، دار الشروق ، ١٩٨٢ ، ص ٢١.
٣- سورة البقرة ، آية ٢٨٦.
٤- سورة البقرة ، آية ١٨٥.
٥- سورة الحج ، آية ٧٨
٦- رواه البخارى فى كتاب الإيمان ، باب " الدين يسر " جـ١ ، ص ٩٣ ، رقم ٣٩ عن أبى هريرة.
٧- رواه البخارى فى كتاب العلم ، باب " ما كان النبى صلى الله عليه و سلم يتخولهم بالموعظة " ، عن أنس رضى الله عنه ، جـ١ ، ص ١٦٣ ، رقم ٦٩
٨- سير توماس أرنولد ، الدعوة إلى الإسلام ، ص ٤٥٥ ، ٤٥٦

والتاريخية . فإن تعريف الأسلوب العقلي بأي طريقة تقيم العقائد الدينية على أسس من المبادىء المستمدة من العقل و المنطق . ينطبق عليها تمام الانطباق .

و الحق أن محمدًا الذى كان متحمسًا لدينه . كان كذلك يمتلك غيرة الإيمان ، و نار الإقتناع تلك الصفة القيمة التى بثها كثيرًا جدًا فى أتباعه – قد عرض حركته الإصلاحية على أنها وحي و إلهام : على أن هذا النوع من الوحي ليس إلاَّ صورة من العرض و التفسير و إن لدينا كل العلامات التى تدل على أنه مجموعة من العقائد قامت على أساس المنطق و العقل . و تتلخص العقيدة الإسلامية من وجهة نظر المؤمنين فى الإعتقاد بوحدانية الله ورسالة نبيه ، أما من وجهة نظرنا نحن الذين نحلل عقائده تحليلا لا روح فيه ، فنعتقد فى الله وفى الحياة الآخرة . و هذان المبدأن هما أقل ما ينبغى للاعتقاد الديني ، و هما أمران يستقران فى نفس الرجل المتدين على أساس ثابت من العقل و المنطق . و يلخصان كل تعاليم العقيدة التى جاء بها القرآن و إن بساطة هذه التعاليم ووضوحها فهى على وجه التحقيق من أظهر القوى الفعالة فى الدين و فى نشاط الدعوة إلى الإسلام . و مما لا سبيل إلى إنكاره أن كثيرًا من عقائد اللاهوت و نظمه ، و كثيرًا من الخرافات كذلك ، من عبادة الأولياء إلى استخدام المسابح و التعاويذ قد طعم به الجزعة الرئيسى للعقيدة الإسلامية . ولكن على الرغم من التطور الخصب ، بكل ما فى هذه الكلمة من معنى لتعاليم النبي، حفظ القرآن منزلته من غير أن يطرأ عليه تغيير أو تبديل ، باعتباره النقطة الأساسية التى بدأت منها تعاليم هذه العقيدة .

وقد جهر القرآن دائما بمبدأ الوحدانية فى عظمة و جلال و صفاء لا يعتريه الا حول . ومن العسير أن نجد فى غير الإسلام ما يفوق تلك المزايا ، و إن هذا الإخلاص كمبدأ الدين الأساسى ، و البساطة الجوهرية فى الصور التى يصاغ فيها هذا الدين و الدليل الذى كسبه هذا الدين من اقتناع الدعاة الذين يقومون بنشره اقتناعًا يلتهب حماسة و غيرة . إن هذا كله يكون الأسباب الكثيرة التى تفسر لنا نجاح جهود دعاة المسلمين و كان من المتوقع لعقيدة محددة كل التحديد خالية من جميع التعقيدات الفلسفية ، ثم هى تبعًا لذلك فى

متناول إدراك الشخص العادي ، أن تمتلك - و أنها لتمتلك فعلاً - قوة عجيبة ، لاكتساب طريقها إلى ضمائر الناس.

و قد أصاب المؤلف كذلك حينما أقر صراحة أنه من دواعي انتشار الدين الإسلامى و اقتناع الناس به ليس فى البلاد المفتوحة فحسب ، بل كل من عرف أصول الدين الإسلامى ، و خاصة أنه يدعوا إلى العدل و الإحسان فيقول : " و ساعد وضوح الإسلام البالغ و ما أمر به من العدل و الإحسان كل المساعده على إنتشاره فى العالم ، و نفسر بهذه المزايا سبب اعتناق كثير من الشعوب النصرانية للإسلام كالمصريين الذين كانوا نصارى أيام حكم قياصرة القسطنطينية فأصبحوا مسلمين حين عرفوا أصول الدين الإسلام ، كما نفسر السبب فى عدم أية أمة بعد أن رضيت بالإسلام دينا ، سواء كانت هذه الأمة غالبة أم مغلوبة [1].

و الإسلام من أكثر الديانات ملائمة لحاجات العالم ، و من أظهما تهذيبًا للنفوس و حملاً على العدل و الإحسان و التسامح ، و إن فاقت جميع الأديان السامية فلسفة ، تراها مضطرة أن تتحول تحولات ما لتستمر بها الجموع ، و هى لا شك ،دون الإسلام فى شكلها المعدل هذا " [2].

فمن الأسس التى قام عليها الإسلام الحنيف و حض المسلمين على نشرها و العمل بها " العدل " و قد عرفه ابن مسكويه فى تهذيب الأخلاق : " بأنه فضيلة للنفس تحدث من إجتماع الفضائل الثلاث : الحكمة و العفة و الشجاعة ، و ذلك عند مساواة هذه القوى بعضها لبعض و استسلامها للقوة المميزة ، حتى لا تتغلب و لا تتحرك نحو مطالبها على سوم طبائعها ، و يحدث للإنسان بها سمة يختار بها أبدا الإنصاف من نفسه على نفسه أولا ، ثم الإنصاف من غيره له [3].

١- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ١٢٥ .
٢- نفس المرجع ، ص ١٢٦.
٣- د / أحمد محمد الحوفي ، من أخلاق النبى صلى الله عليه و سلم ، دار نهضة مصر ، ص ١٠٦

و هذا يعني إعطاء كل ذي حق حقه بغير تفرقة بين المستحقين ، و مؤاخذة المسيء أو المقصر على قدر إساءته و تقصيره بدون إعنات أو محاباة[1] و قد حث الله تعالى المسلمين على الأمر بالعدل و الحكم به فيما بينهم ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾[2].

ولم يأمر الله سبحانه بالعدل بين المسلمين فحسب ، بل أمر بإقامته أيضا بين الأعداء فيقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[3] وحتى بين أهل الكتاب كذلك فيقول تعالى: ﴿ ... وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ

١- نفسه.
٢- سورة النساء ، آية ٥٨.
٣- سورة المائدة ، آية ٨.

مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ...﴾[1].

وقد سار الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا النهج القويم فى إقامة العدل بين المسلمين وغير المسلمين فى المجتمع الإسلامى ، ويظهر هذا من موقفه من الأسرى فى غزوات المسلمين ، و موقفه من المخزومية التى سرقت فأقام الحد عليها ، و كذلك موقف الخلفاء الراشدين و الحكام المسلمين فى البلاد المفتوحة ، ووصايا الخلفاء لهؤلاء الولاة لإقامة العدل بين المسلمين ، و لسنا بصدد تفصيل هذه المواقف [2].

وأما " الإحسان " فهو يعنى الإنعام و التفضل ، و هو الفعل الحسن الذى هو ضد الإساءة[3]. و يقول صاحب منهاج المسلم فى الإحسان : "المسلم لا ينظر إلى الإحسان ، وإنه خلق فاضل يجمل التخلق به فحسب ، بل ينظر إليه و إنه جزء من عقيدته ، و شق كبير من إسلامه ، إذ الدين الإسلامى مبناه على ثلاثة أمور و هى الإسلام و الإيمان و الإحسان ، كما جاء ذلك فى بيان رسول الله صلى الله عليه و سلم لجبريل عليه السلام فى الحديث المتفق عليه لما سأله عن الإسلام و الإيمان و الإحسان و قال عقب انصرافه ، هذا جبريل أتاكم ليعلمكم أمر دينكم ، فسمى الثلاثة دينا " [4].

وفى الحديث الكريم يقول الرسول صلى الله عليه و سلم : " ... قال فأخبرني عن الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك ، قال: صدقت ..."[5].

١- سورة المائدة ، آية ٤٢ - ٤٨.

٢- د./ أحمد محمد الحوفي ، من أخلاق النبى ، ص ١٠٧ – ١٠٨ ، على عبد الواحد وافي ، حقوق الإنسان فى الإسلام ، نهضة مصر ص ٦ ، - ١٢.

٣- د./ عفيف طبارة ، روح الدين الإسلامى ، ص ٢٠٧.

٤- أبو بكر الجزائري ، منهاج المسلم ، ص ١٥٢.

٥- الحنبلي البغدادى ، جامع العلوم و الحكم ، ط ٥ ، القاهرة ، دار الحديث ، ١٩٨٠ ، ص ٢٧ أخرجه الإمام مسلم فى أول كتاب الإيمان باب الإيمان و الإسلام و الإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه و تعالى ، و هذا الحديث من حديث عمر بن الخطاب ٣٦/١ رقم ١ و أخرجه البخاري فى كتاب الإيمان باب سؤال جبريل النبى صلى الله عليه و سلم عن الإيمان و الإسلام و الإحسان عن حديث أبى هريرة ١١٤/١ رقم ٥٠.

وقد جاء ذكر الإحسان في القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، فجاء منها مقرونا بالإيمان وتارة مقرونا بالإسلام ،وتارة مقرونا بالتقوى أو بالعمل الصالح [1]. فالمقرون بالإيمان كقوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [2].

أي بالعودة على المحتاج ،وقيل أحسنوا الظن بالله ، و أحسنوا في أعمالكم بامتثال الطاعات ولعله أولى [3] وقوله تعالى ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [4] وقوله تعالى : ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ ...﴾ [5] أي أي أعمالكم سواء كانت لازمة لأنفسكم أو متعدية للغير أي عملتموها على الوجه المستحسن اللائق أو فعلتم الإحسان و ما يترتب عليه من ثواب [6] والمقرون بالإسلام كقوله كقوله تعالى ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ...﴾ [7] والمقرون بالتقوى في قوله تعالى : ﴿۞ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ ...﴾ [8] و تفسير الزيادة بالنظر إلى وجهه الله تعالى في الجنة ، و هذا مناسب لجعله جزاء لأهل الإحسان [9]. ويقول الله تعالى ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ...﴾ [10] أي إحسان الأعمال و العبادة أي الإتيان بها على الوجه اللائق [11] و وكذلك قول الله تعالى عن المحسنين : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ

١- نفسه ، ص ٤٢.
٢- المائدة ، آية ٩٣.
٣- الألوسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم و السبع المثاني، جـ ٢، دار الفكر، ١٩٩٧،ص ١١٨.

٤- سورة الكهف ، آية ٣٠.
٥- سورة الإسراء ، آية ٧.
٦- الألوسي ، روح المعاني ، جـ٩ ، ص ٢٧.
٧- سورة البقرة ، آية ١١٢ .
٨- سورة يونس ، آية ٢٦.
٩- الحنبلي البغدادي ، جامع العلوم و الحكم ، ص ٤٣.
١٠- سورة النحل ، آية ٩٠.
١١- الألوسي ، روح المعاني ، جـ ٨ ، ص ٣٢١.

﴿١٢٨﴾[1] والإحسان هنا بمنزلة السير والسلوك في الأحوال والمقامات إلى أن ينتهي إلى محو الرسم والوصول إلى مخدع الأنس[2] وقوله تعالى :

﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[3] أي المخلصين في كل ما يأتون ويذرون يذرون في أمور دينهم ، وعن ابن عباس هم الموحدون[4].

وعن الأخلاق في القرآن يتحدث جوستاف لوبون[5] بموضوعية فائقة وقد أصاب أصاب في قوله معترفًا بأن الدين الإسلامي يدعوا إلى مكارم الأخلاق التي دعت إليها الديانات السابقة كاليهودية والمسيحية ، ولكن الإسلام فاق هذه الديانات لأن أهله طبقوا هذه الأخلاق وتمسكوا بها على عكس الديانات الأخرى ، فيقول : " أصول الأخلاق في القرآن طيبة ، فالقرآن يأمر بالصدقة والإحسان والقرى والاقتصاد في الرغائب والوفاء بالعهد وحب الأقربين واحترام الوالدين وحماية الأيامى واليتامى وبما نجده مكررًا فيه من درء السيئة بالحسنة ، وتتطابق أصول الأخلاق في القرآن ما ورد في الإنجيل تقريبًا : بيد أنه لا أهمية كبيرة لدراسة ما في أحد الكتب من أصول الأخلاق ما كانت مبادئ الأخلاق في كل دين طيبة ، وليست مكارم الأخلاق التي تؤمر بها الأمم، إذًا هي التي تجب معرفتها عند البحث في شئونها ، بل ينظر إلى ما عملت به منها ، ولا عجب ، فقد دلت المشاهدة على أن مطابقة الأعمال للأقوال ضعيفة جدًا على العموم وقد حاولنا في الفصل الذي خصصناه في كتابنا الأخير للبحث في نشوء الأخلاق ، أن نثبت أن نشأة الدين في تكوين الأخلاق أمر ثانوي على العموم ، وأن الأخلاق وليدة المنفعة والبيئة والرأى وقواعد الحقوق والإنتخاب الطبيعي والتربية والذكاء و

١- سورة النحل ، آية ١٢٨.
٢- الألوسي ، روح المعاني ، جـ٨ ، ص ٣٨٨.
٣- سورة الحج ، آية ٣٧.
٤- الألوسي روح المعاني ، جـ١٠ ، ص ٢٣٥.
٥- حضارة العرب ، ص ٤٢٨ – ٤٢٩.

ما إلى ذلك ، و قد ذكرنا فيه أن أقدم الديانات لم تنص على أصول الأخلاق ، و أن النص على مبادئ الأخلاق لم يكن في غير أديان الهندوس و أديان موسى و عيسى و محمد ، و أن هذه الأديان لم تصنع أكثر من تأييدها لما كان معروفًا . و أن هذا التأييد قام على الأمل في الثواب والخوف من العقاب في اليوم الآخر ، و أن خوف العقاب لم يكن مهيمنا على أكثر الناس ما جعلت تلك الأديان غفران الذنوب أمرًا سهلاً .

ومن أفضل المنازل عند الله سبحانه و تعالى و أكرمها حسن الخلق ومكارمها[1] ولذلك وصف الله سبحانه و تعالى نبيه الكريم بقوله ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [2] كما جمع له مكارم الأخلاق في قوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾[3] وقال عليه الصلاة و السلام : " حسن الخلق و حسن الجوار يعمران الديار و يزيدان في الأعمار " [4] وكذلك روى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : " أحبكم إلى أحسنكم أخلاقا ، الموطؤون أكنافا ، الذين يألفون ويلفون " [5] و عن حسن الخلق قال الأحنف بن قيس : ألا أخبركم بأدوأ الأدواء ؟ قالوا بلى . قال : الخلق الدنى ، واللسان البذيء . و قال بعض الحكماء : من ساء خلقه ضاق رزقه . و قال بعض البلغاء : الحسن الخلق من نفسه في راحة ، و الناس منه في سلامة ، و السيء الخلق الناس منه في بلاء ، و هو من نفسه في عناء و قال بعض الحكماء : عاشر أهلك بأحسن أخلاقك فإن الثواء فيهم قليل [6] .

و هكذا فالإسلام يهدي إلى الأخلاق الفضلى و المثل العليا ، و القرآن الكريم الذى هو دستور المسلمين المنزل من عند الله تعالى الذى يعلم السر و النجوي و ما هو أخفى "العليم

١- ابن قيم الجوزية ، مدارج السالكين ، جـ٢ ، دار البيان العربى ، ص ٢٩٠،٢٩١.

٢- سورة القلم ، آية ٤.

٣- سورة الأعراف ، آية ١٩٩.

٤- رواه الأمام أحمد ، رقم ١ - ٢٦٠.

٥- رواه الترمذي في كتاب البر و الصلة ، جـ٤ ، ص ٣٢٥ ، رقم ٢٠١٨ ، و قال هذا حديث حسن و غريب و التوئة : التمهيد و التذليل ، و فراش وطئ لا يؤذي جنب النائم ، و الأكناف الجوانب ، أراد الذين جوانبهم و طيئة يتمكن فيها من يصاحبهم و لا يتأذى . ابن الأثير ، النهايه في غريب الحديث ، جـ٤ ، ص ٢٣٢.

٦- الماوردي ، أدب الدنيا و الدين ، تحقيق حمزة الشرتي و آخرون ، القاهرة ، ص ٢٩٤.

المبحث الثانى

الملاحظات الإجابية فى الشريعة :-

الشريعة فى اللغة: فى المعجم الوسيط ، ما شرعه الله لعباده من العقائد والأحكام وهى الطريقة . والتشريع هو : سن القوانين [١] وعلى ذلك فهى المنهج ، وفى ذلك يقول الله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا ...﴾ [٢] وكذلك ﴿...لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ...﴾ [٣].

الشريعة فى الاصطلاح : والشريعة هى النظم التى شرعها الله أو شرع أصولها ليأخذ الإنسان بها نفسه فى علاقته بربه ، و علاقته بأخيه المسلم ، و علاقته بأخيه الإنسان و علاقته بالكون ، و علاقته بالحياه . [٤].

وفى تعريف آخر : هى كل ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم عن الله عزوجل سواء ما يتعلق بإصلاح العقيدة لتحرير العقل البشري من رق الوثنية و التقليد والخرافات . . . و ما يتعلق بإصلاح الأخلاق لتحرير الإنسان من زيغ الأهواء ، و فتنة الشهوات .

وما يتعلق بإصلاح المجتمع لتحرير الأمة من الظلم و الفوضى و الإستبداد [٥]. ومن أجل هذا كله جاءت الشريعة بنظام مدني ينظم علائق الناس بعضهم مع بعض ، وعلائقهم بالسلطة والحاكمة ، ويصون لهم حقوقهم و يؤمن للجميع مصالحهم ، و يحقق فى الأرض عزتهم و سيادتهم [٦].

١- المعجم الوسيط ، جـ١١ ، ص ٤٩٨.
٢- الجاثية ، آية ١٨.
٣- المائدة ، آية ٤٨.
٤- محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة و شريعة ، ص ١٠.
٥- عبد الله ناصح علوان ، محاضرة فى الشريعة الإسلامية و فقهها و مصادرها ، دار السلام للطباعة والنشر ، ص ٩.
٦- نفسه

ومما سبق يتضح أن الشريعة تقوم على ثلاث دعائم أساسية : " عقيدة عقلية وعبادة روحية ، ونظام قانونى قضائي " وهذا يدل على أن الإسلام من خلال شريعته دين ودولة [1].

وسميت الأحكام الإسلامية بالشريعة لاستقامتها ولشبهها بمورد الماء لأن بها حياة النفوس والعقول كما أن فى مورد الماء حياة الأبدان . والشريعة والدين والملة بمعنى واحد – على رأى – وهو ما شرعه الله لعباده من أحكام ولكن هذه الأحكام تسمى شريعة باعتبار وضعها وبيانها واستقامتها دينا باعتبار الخضوع لها وعبادة الله بها وتسمى ملة باعتبار إملائها على الناس " [2].

ويفسر فضيلة الإمام محمود شلتوت العلاقات فى الشريعة والتى تربط الإنسان بربه وبإخوانه المسلمين وإخوانه فى الإنسانية بالحياة كاملة بأنها تتمثل فى : أداء الواجبات الدينية كالصلاة والصوم ، وتبادل المحبة والتناصر على الدوام والأحكام الخاصة بتكوين الأسرة والميراث ، والتعاون فى تقدم الحياة العامة والسلم العام . وحرية البحث والنظر فى الكائنات واستخدام آثارها فى رقي الإنسان والتمتع بلذائذ الحياة الحلال دون إسراف أو تقشف [3].

وفى مجال الشريعة تحدث جوستاف لوبون عن المرأة فى الإسلام وإباحة الإسلام لمبدأ تعدد الزوجات ، وقد دافع المؤلف بموضوعية عن هذه الأوضاع التى أقرها الإسلام وأوضح كيف أن الإسلام قد صان كرامة المرأة وحفظ لها حقوقها دون الأديان الأخرى فيقول : " إن من يقرأ القرآن يجد فيه ما فى الأديان الأخرى من الصرامة ، وإن ما أباحه

١- عبد الله ناصح علوان ، محاضرة فى الشريعة الإسلامية و فقهها و مصادرها ، دار السلام للطباعة والنشر ، ص ٩.

٢- د / عرفة سالم حسن سيف الدين ، " دعوى تأثر الشريعة الإسلامية بالقانون الرومانى " حولية كلية أصول الدين بالقاهرة ، العدد العاشر ، ١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م ، ص ٣١٧

٣- الشيخ محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة و شريعة ، ص ١٠ هوامش ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦.

القرآن من تعدد الزوجات لم يكن غريبا على الشعوب المسلمة التى عرفته قبل ظهور محمد و أن هذه الشعوب لم تجد نفعا جديدًا فى القرآن لهذا السبب " [1].

ويقول فى موضع آخر : " . . . و أرجو أن يثبت عند القارىء الذى يقرأ هذا الفصل بعد أن يطرح عنه أوهامه الأوربية جانبا ، أن مبدأ تعدد الزوجات الشرقي نظام طيب يرفع المستوى الأخلاقى فى الأمم التى تقول به ، و يزيد الأسرة ارتباطا ، و يمنح المرأة احترامًا و سعادة لا تراهما فى أوروبا . و أقول قبل إثبات ذلك ، إن مبدأ تعدد الزوجات ليس خاصا بالإسلام ، فقد عرفه اليهود و الفرس و العرب و غيرهم من أمم الشرق قبل ظهور محمد ، و لم تر الأمم التى أعتنقت الإسلام فيه نغمًا جديدًا إذًا ، و لا نعتقد مع ذلك وجود ديانة قوية تستطيع أن تحول الطبائع فتبتدع ، أو تمنع مثل ذلك المبدأ الذى هو وليد جو الشرقيين و عروقهم و طرق حياتهم [2].

ويدافع عن هذا المبدأ قائلاً : "و بما أن التأقلم المؤقت مما يتعزز فى جو الشرق ولا يلائم مزاج الشرقيين ، كان مبدأ تعدد الزوجات ضربة لازب . . . و لا أرى سببا لجعل مبدأ تعدد الزوجات الشرعي عند الشرقيين أدنى مرتبة من مبدأ تعدد الزوجات السري عند الأوربيين ، و أبصر العكس فأرى ما يجعله أسنى منه ، و بهذا ندرك مغزى تعجب الشرقيين الذين يزورون مدننا الكبيرة من احتجاجنا عليهم و نظرهم إلى هذا الإحتجاج شزرًا . و من السهل أن ندرك علل إقرار الشرائع الشرقية لمبدأ تعدد الزوجات بعد أن نشأ عن العوامل الجسمانية المذكورة آنفا ، فحب الشرقيين الجم لكثرة الأولاد و ميلهم الشديد إلى الحياة الأسرية و خلق الإنصاف الذى يردعهم عن ترك المرأة غير الشرعية بعد أن يكرهوها " [3].

ويستطرد فى تبريره ودفاعه عن مبدأ تعدد الزوجات فى الإسلام فيقول : " يتزوج رب الأسرة صغيرًا على العموم ، و تضعف زوجته الأولى بعد أن تكون ذات أولاد كثير على

١- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ١٢٧.
٢- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٩٧
٣- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٩٨

حين يبقى تام القوة فيضطر للزواج مرة أخرى بتحريض الزوجة الأولى غالبًا و بموافقتها تقريبا . . . و قد يعجب المرء أول وهلة من حمل امرأة زوجها على الزواج بمرأة أخرى ، ولكن العجب يزول حينما نعلم أن النساء الإسلامية الزراعية هن الآئى يقمن بشئون المنزل مهما كانت شاقة .

و من ثم ترى أن الزوجة تشير فى تلك الأحوال على زوجها بأن يبنى بزوجة أخرى و لا سيما إذا ما علمت أنها تصنع ذلك حينما تكون آخذة فى الهرم منهمكة فى واجبات الأمومة " [1] .

ويستكمل المؤلف دفاعه وإيراده للأسباب التى تدفع الرجل لتعدد الزوجات قائلاً "حبهم للذرية الكثيرة ، ولا عجب ، فالعقم عند الشرقيين من أعظم ما يصاب به إنسان والشرقي إذا ما رزق بضعة أولاد طمع فى زيادة عددهم ، و تزوج نساء أخر وصولاً إلى هذا الغرض " [2] .

ويربط المؤلف حديثه عن تعدد الزوجات فى الإسلام بمدى تأثر الإسلام فى المرأة المسلمة وما كرمها به من حقوق جعلها تفوق كل النساء فى العالم ، و فى هذا الموضوع يتحدث المؤلف بموضوعية فائقة من منطلق الحقوق التى منحها الإسلام للمرأة ووردت فيها آيات كثيرة فى القرآن فيقول : " لم يقتصر الإسلام على مبدأ تعدد الزوجات الذى كان موجودًا قبل ظهوره ، بل كان ذا تأثير عظيم فى حال المرأة فى الشرق ، و الإسلام قد رفع حال المرأة الاجتماعى و شأنها رفعا عظيما بدلاً من خفضها خلافا للمزاعم المكررة على غير هدى ، و القرآن قد منح المرأة حقوقا إرثية أحسن مما فى أكثر قوانينا الأوربية . . أجل أباح القرآن الطلاق كما أباحته قوانين أوروبا التى قالت به ، ولكنه اشترط أن يكون "للمطلقات متاع بالمعروف " [3] .

١- نفسه ، ص ٤٠٠ .
٢- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٤٠٠ .
٣- نفسه ، ص ٤٠١ .

ويقارن المؤلف بين وضع النساء فى المجتمع العربي قبل الإسلام و ما أصابهن من وأد . و انظر إليهن على أنهن مثل البهائم ، و كذلك فى أوربا العصور الوسطى . و بين وضعهن فى ظل الإسلام فيقول " أن الأوربيين أخذوا عن العرب مبادئ الفروسية و ما اقتضته من إحترام المرأة ، و الإسلام . إذا لا النصرانية ، هو الذى رفع المرأة من الدرك الأسفل الذى كانت فيه ، وذلك خلافا للإعتقاد الشائع . و إذا نظرت إلى سنيوارت الأنصاري الدور الأول من القرون الوسطى رأيتهم لم يحملوا شيئا من الحرمة للنساء ، وإذا تصفحت كتب تاريخ ذلك الزمن وجدت ما يزيل كل شك فى هذا الأمر ، وعلمت أن رجال عصر الإقطاع كانوا غلاظا نحو النساء قبل أن يتعلم النصارى من العرب أمر معاملتهن بالحسنى و من ذلك ما جاء فى تاريخ غارن لولو هيران عن معاملة النساء فى عصر شارل مان و عن معاملة شارل مان نفسه لهن كما يأتى : " انقض القيصر شارل مان على أخته فى أثناء جدال و أخذ بشعرها وضربها ضربا مبرحا وكسر بقفازه الحديدي ثلاثا من أسنانها " ، فلو حدث مثل هذا الجدل مع سائق عربة فى الوقت الحاضر لبدا هذا السائق أرق منه لا ريب "[1].

و يصل جوستاف لوبون فى حديثه عن تكريم الإسلام للمرأة أدى ذلك إلى إشتهار كثيرات منهن فى العالم بكافة فروعه و خاصة فى بلاد الأندلس فيقول : " إن نساء ذلك الزمن – الذى كان للعلم والأدب شأن عظيم فيه ببلاد الأندلس – كن محبات للدرس فى خدورهن ، وكان الكثير منهن يتميزن بدماثتهن و معارفهن ، وكان قصر الخليفة يضم لبنى أى هذه الفتاة الجميلة العالمة بالنحو و الشعر و الحساب و سائر العلوم ، و الكتابة البارعة التى كان الخليفة يعتمد عليها فى كتابة رسائله الخاصة . . . وكانت فاطمة تكتب بإتقان نادر ، و تملك مجموعة ثمينة من كتب الفن و العلوم ، و كانت خديجة [2] تنظم الأبيات الرائعة وتنشدها بصوتها الساحر ، و كانت مريم تعلم بنات الأسر الراقية فى أشبيلية

١- جوستاف لوبون حضارة العرب ، ص ٤٠٣.

٢- خديجه المذكورة هنا ليست خديجة بنت خويلد وإنما هى إحدى جوارى عبد الرحمن الثالث فى الأندلس وكانت شاعرة تقرض الشعر.

وكانت راضية نابغة عصرها فى القريض . . . " [1] وغيرهن كثيرات . ولكى يثبت المؤلف بالدليل القاطع أن الإسلام قد كرم المرأة تكريمًا عظيمًا فيقارن بينها وبين النساء فى المجتمعات الأخرى ، فى أسبرطة فى اليونان ، وفى أسبانيا وغيرها من المجتمعات الأخرى التى تحتقر شأن المرأة [2].

ويختم المؤلف حديثه عن المرأة فى الإسلام وتأثير الإسلام على أوضاعها على عكس وضع المرأة فى المجتمعات الأخرى فيقول : " . . . إن مبدأ تعدد الزوجات أمر طيب وأن حب الأسرة وحسن الأدب وجميل الطبائع أكثر نموًا فى الأمم القائلة به مما فى غيرها على العموم ، وأن الإسلام حسن حال المرأة كثيرًا ، وأنه أول دين رفع شأنها ، وأن المرأة فى الشرق أكثر احترامًا وثقافة وسعادة منها فى أوربا على العموم تقريبا " [3].

ويتطرق المؤلف بعد ذلك للحديث عن نظام الميراث فى الإسلام ، وقد أصاب حين وصف هذا النظام بالعدل والإنصاف فيقول " وتعد مبادئ المواريث التى نص عليها القرآن بالغة العدل والإنصاف ، ويمكن للقارئ أن يدرك هذا من الآيات التى أنقلها منهم ولم يبصر فى القرآن جميع الأحوال التى عالجها المفسرون فيما بعد وإن أشير فيه بدرجة الكفاية إلى روحها العامة ، ويظهر من مقابلتى بينها وبين الحقوق الفرنسية ، والإنجليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات ، اللآئي يزعم أن المسلمين لا يعاشروهن بالمعروف حقوقا فى المواريث لا تجد مثلها فى قوانيننا " [4].

وفى حقيقة الأمر أن نظام الميراث يعد من النظم التى ينفرد بها الإسلام دون سائر النظم سواء كانت وضعية أم سماوية ، لأنه أعطى سهما لكل وارث من الأهل وكذلك

١- جومستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٤٠٤.
٢- نفسه ، ص ، ٤٠٦ – ٤٠٩.
٣- نفسه ، ص ، ٤١٥.
٤- جومستاف لوبون ، حضارة العرب ص ٣٨٩.

قرر لأجل توزيع التركات نظاما يكاد يكون فريدًا فى نوعه ، و أيضًا لأنه منح الأنثى نصيبا عظيما فى هذا الميراث [1].

وقد بنى الميراث على قواعد أساسية فى الشريعة الإسلامية تتمثل فى :-

أولًا : علاقتى القرابة و الزوجية ، فالقرابة تشمل الآباء و الأبناء و الأخوة والزوجية تشمل الزوج و الزوجة .

ثانيا: إلغاء صفات الذكورة و الأنوثة ، و الصغر ، و الكبر ، فالكل منهم حق الميراث.

ثالثًا: أن الأصول والفروع لا يسقطون فى أصل الإستحقاق بحال ما ، وإن كان يؤثر عليهم وجود غيرهم فى كمية النصيب .

رابعًا : لا إرث للإخوات مع وجود الأبوين و إن كانوا ينزلون بنصيب الأم من الثلث الى السدس.

خامسا : أنه متى اجتمع فى الوارثين ذكور و إناث أخذ الذكر ضعف الأنثى [2].

وقد فصل القرآن نظام الميراث بين الأهل و الأقرباء فيقول الله تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [3]

١- مصطفي الرافعي ، الإسلام نظام إنساني ، ص ٨٢ . فالواضح أن التفاوت فى الميراث بين الرجل والمرأة ، جاء نتيجة للتفاوت بينهما فى الأعباء المالية المفروضة على كل منها شرعا . فلو افترضنا أبا مات و ترك ابنا و بنتا فالأبن يتزوج و يدفع مهرا أو يدخل بالزوجة فيدفع نفقتها على حين تتزوج البنت فتأخذ مهرا ، ثم يدخل بها زوجها فيلتزم بالنفقة و لا يكلفها شيئا و إن كانت من أغنى الناس فإذا كان قد ترك لهما مائة و خمسين ألفا مثلا . أخذ الإبن منها مائة الف و أخته خمسين ، فعندما يتزوج الابن قد يدفع مهرا و هدايا نقدرها بخمس وعشرين ألفا فينتص نصيبة إلى خمسة و سبعين ألف ، فى حين تتزوج البنت فتقبض مهرا و هدايا نقدرها بما قدرنا به ما دفع أخوها لمثلها فهنا يزيد نصيبها خمسة و سبعين ألف فيتساويا .

٢- محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة و شريعة ، ص ٢٤٢.

٣- سورة النساء ، أية ١١.

و يقول تعالى : ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [1] و يقول سبحانه : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [2] .

وهكذا وكما يقول الدكتور على عبد الواحد وافي [3] : " ووضع الإسلام للميراث نظامًا حكيمًا يكفل توزيع الثروات بين الناس توزيعا عادلا ، ويحول دون تضخمها وتجمعها فى أيد قليلة ، ويفتت رءوس الأموال إلى ملكيات صغيرة ، وذلك أنه يقسم التركة على عدد كبير من أقرباء المتوفى فيوسع بذلك دائرة الإنتفاع بها من جهة و يحول من جهة أخرى دون تجمع ثروات كبيرة فى يد فئة محدودة من الناس . فبفضل هذا النظام الحكيم لا تلبث الثروات الكبيرة التى يتفق تجمعها فى يد بعض الأفراد أن تتوزع ملكيتها بعد بضعة أجيال على عدد كبير من الأنفس وتستحيل إلى ملكيات صغيرة وهذه هى أمثل طريقة لتقليل الفروق بين طبقات الناس وتقريبها بعضها من بعض " .

و قد حزر الله من الأخلال بهذه القواعد فيقول ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ

١- سورة النساء ، آية ١٢.
٢- سورة النساء ، آية ١٧٦.
٣- حقوق الإنسان فى الإسلام ، مكتبة نهضة مصر ، ص ٢١ ، ٢٢.

فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾ (١).

ومن النظم الحضارية التى تحدث عنها المؤلف بموضوعية تامة و أصاب فى تحليله للوضع أو النظام القضائى فى الإسلام القائم على العدل و الإنصاف فيقول : " و نظام القضاء و المرافعات عند المسلمين بسيط إلى الغاية ، أى أنه يقوم بالقضاء قاض منفرد معين من قبل ولي الأمر ، و لا تستأنف أحكام القاضي ، و يحضر الخصوم أمام القاضي بدعوة ، و يترافعون إليه مشافهة ، و يعرضون عليه بيناتهم التى قد تكون على الإقرار أو الشهادة أو التحليف ، فينطق بالحكم حالا ، و قد أتيح لي في مراكش أن أشاهد إصدار هذه الأحكام المختصرة ، فرأيت القاضى جالسا فى الساحة التى هى أما قصر الوالي والخصوم و الشهود حوله جثيا موجزين قضاياهم ، و أحكام القاضى تنفذ فورًا حينما يكون ذلك ممكنا كأن يأمر بجلد المذنب بضع جلدات . أجل قد لا تضمن تلك الطرق البسيطة العدل كما تضمنه طرقنا الأوروبية المعقدة ، ولكنها لا تضيع وقت المتقاضين الثمين على كل حال ، و لا تثقلهم بالنفقات القضائية التى تدفع فى العالم فتخرب بيوتهم غالبا . و تكون أحكام أولئك القضاة عادلة على العموم مع بساطة تلك الطرق ، فروح العدل و الإنصاف نامية كثيرًا فى العرب و يرجع نموها فيهم إلى أن العدل أساس الحياة فى تلك المجتمعات التى لا تزال على الفطرة ، لا إلى أمر القرآن وحده بالعدل على أن العدل من أحسن الفضائل " (٢).

وحديث جوستاف لوبون يتطابق تمام التطابق مع بداية النظام القضائي فى الإسلام ، ففى بدء عهد الإسلام ، لم يكن لجماعة المسلمين من قاض غير رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولقد كانت الطريقة التى يعتمدها فى القضاء طريقة وجدانية صرفة لا تعقيد فيها و لا فخامة ، بل هى تنحصر فى تنفيذ قول الله تعالى: ﴿...فَٱحْكُم

١- سورة النساء ، آية ١٣ ، ١٤.

٢- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٩٠ ، ٣٩١

بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ...﴾ [1] وقوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ [2].

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحكم بين الناس بما ينزل الله عليه من الوحي ويحضر التخاصمان إليه مختارين . فيسمع كلام كل منهما ، وكانت طريقته هي الإثبات بالبينة و باليمين و بشهادة الشهود ، و بالكتابة و غيرها [3]. وكان الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : "البينة على من إدعى و اليمين على من أنكر" [4] و يقول كذلك صلى الله عليه وسلم " أمرت أن أحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر [5].

ويقول عليه السلام : "إذا اجتهد الحاكم فاصاب فله أجران ، و إن أخطأ فله أجر[6].

وكان عليه الصلاة و السلام لا يحابي أحد من المتخاصمين ، فأثر عنه عليه السلام أنه قال . . . فإذا جلس بين يديك الخصمان ، فلا تقض حتى تسمع كلام الآخر كما سمعت كلام الأول ، فانه أحرى أن يتبين لك وجه القضاء [7].

والدليل على هذه الأسس التى وضعها الرسول صلى الله عليه و سلم للقضاء ، أنه جاء رجلان يختصمان فى مواريث بينهما قد درست ، وليس بينهما بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنكم تختصمون إلى رسول الله و إنما أنا بشر ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضى بينكم على ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه ، فإنما أقطع له قطعة من النار . . . فبكى الرجلان ، وقال كل منهما : حقي

١- سورة المائدة ، آية ٤٨.
٢- سورة النساء ، آية ٦٥.
٣- مصطفى الرافعي ، الإسلام نظام إنساني ، ص ١٥٨ ، ١٥٩.
٤- رواه الإمام النووي فى الأربعين النوويه ، رقم ٣٢.
٥- رواه ملا على قارى فى الأزرار المرفوعة فى الأخبار الموضوعة ، ص ١٣٤.
٦- رواه البخاري فى كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب أجر الحاكم إذا أصاب أو أخطأ ، جـ١٣ ، ص٣١٨ ، رقم ٧٣٥٢.
٧- أخرجه أ و داود فى كتاب الأقضية باب "كيف القضاء" جـ ٣،ص٣٠٠، من حديث على رضى الله عنه

لأحى ! فقال لهما النبى : أما إذا عقوما فاذهبا فلتقتسما ، ثم توخيا الحق ، ثم استهما ثم ليحلل كل منكما صاحبه "[1].

ومن هذا المنطلق تم وضع الشروط الفقهية و الصفات التى يجب توافرها فى القاضي المسلم و خاصةً بعد اتساع رقعة الدولة العربية و الإسلامية و الفتوحات الإسلامية و تمصير الأمصار التى فتحها المسلمون ، و من هذه الشروط :-

[أن يكون القاضى حرًا مسلمًا بالغًا عاقلاً عادلاً عالمًا مجتهدًا] و إلى جانب هذه الشروط اختلفوا فى كونه أن يكون قاضيا واحدا فى الإقليم أو اثنين ، فاشترط مالك أن يكون واحد ، أما الشافعي فيرى أنه من الجائز أن يكون هناك قاضيان فى المصر" إذا رسم لكل واحد منهما ما يحكم فيه [2]كما اشترط البعض الآخر الكفاية الجسدية فلا يكون قد أصابه العمى أو الخرس أو قطع أحد الأطراف [3].

رسالة عمر بن الخطاب رضى الله عنه في القضاء :-

وقد وضع عمر بن الخطاب في رسائله للقضاة فى الأمصار الإسلامية الدستور الذى يسيرون على هديه فى الأحكام و يعتبر أساس علم المرافعات فى القضاء ، فيقول فيه : "بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عبد الله بن قيس ، سلام عليك: أما بعد فالقضاء فريضة محكمة ، و سنة متبعة ، فافهم إذا أدلى إليك ، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له ، و سو بين [4] الناس فى وجهك و مجلسك و عدلك حتى لا يطمع شريف فى حقك و لا ييأس ضعيف من عدلك ، البينة على من ادعى و اليمين على من أنكر

١- مصطفى الرافعي ، المرجع السابق ، ص ١٥٩ . " ألحن بحجته " اللحن الميل عن جهة الاستقامة ، يقال لحن فلان فى كلامه اذا مال عن صحيح المنطق ، و أراد أن بعضكم يكون أعرف بالحجة و أفطن لها من غيره ، و يقال لحنت لفلان اذا قلت له كلام يفهم و يخفى على غيره لأنك تميله بالتورية عن الواضح المفهوم ، و منه قالو لحن الرجل فهو لحن اذا فهم و فطن لما لا يفطن له غيره . ابن الأثير ، النهاية فى غريب الحديث ، جـ ٤ ، ص ٥٦.

٢- ابن رشد القرطبي الأندلسي ، بداية المجتهد و نهاية المقتصد ، حـ ٢ ، دار الكتاب الحديثة ، ص ٥٩٤ ، ٥٩٥ ، ابن حزم ، المحلى بالآثار ، حـ ٨ ، دار الكتاب العلمية ، بيروت ، ص ٤٢٧.

٣- منيب محمد ربيع ، ضمانات الحرية فى النظام الإسلامي و تطبيقاتها ، سلسلة البحوث الإسلامية ، السنة الرابعة عشر ، الكتاب الثانى القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص ٥٩.

٤- اعدل وساوى بينهم.

والصلح جائز بين المسلمين إلاَّ صلحا أحل حراما أو حرم حلالا . ولا يمنعك قضاء قضيته بالأمس فراجعت اليوم فيه عقلك و هديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق . فإن الحق قديم ، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل . الفهم الفهم فيما إختلج في صدرك مما ليس في كتاب و لا سنة ، ثم أعرف الأمثال و الأشباه و قس الأمور بنظائرها ، و اجعل للمدعي حقا غائبا أو بينة أمدا ينتهي إليه ، فإن أحضر بينة أخذ بحقه ، و إلا وجهت القضاء عليه فإن ذلك أجلى للعمى و أبلغ للعذر . المسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلود في حد أو مجرما في شهادة زور أو ظنينا (متهما) في ولاء أو قرابة . فإن الله سبحانه تولى منكم السرائر و درأ عنكم بالبينات ، و أياك و القلق الضجر و التأذي للناس والتنكر للخصوم في مواطن القلق التي يوجب الله بها الأجر و يحسن بها الزخر ، فإنه من يصلح نيته فيما بينه و بين الله و لو على نفسه يكفيه الله ما بينه و بين الناس ، و من تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك شانه [1] .

ولأن القضاء هو الأداة المهيمنة الفعالة لحفظ الحقوق و صيانتها فقد ارتكز على العدل ، و اعتبره الإسلام نوعًا من أداء الأمانات [2] فيقول الله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ... ﴾ [3] ونستنتج من كتاب عمر بن الخطاب إلى القضاة ، أن القضاء في الإسلام يرتكز على أمور منها : البساطة و الروحانية و الإعتماد في الغالب على ضمير القاضي و تدينه ، لا على علمه وتعقله [4] . و قد كان القاضي يحكم بما يوحيه إليه اجتهاده ، و خاصة قبل تبلور المذاهب الأربعة ، حيث كان يرجع القاضي إلى الكتاب و السنة في الفصل في الخصومات و لم يكن القضاء متأثرًا بالسياسة فقد كان القضاة مستقلين بأحكامهم ، لا يتأثرون بميول

١- د./ حسن إبراهيم حسن ، تاريخ الإسلام جـ١ ، ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ .
٢- محمود شلتوت ، الإسلام عقيدة و شريعة ، ص ٤٤٨ .
٣- سورة النساء ، آية ٥٨ .
٤- الرائعي ، المرجع السابق ، ص ١٦١

الدولة الحاكمة [1]. و من الواضح فى كتاب عمر رضى الله عنه تركيزه على المساواة باعتبارها إحدى أهم الركائز التى يقوم عليها النظام القضائي فى الإسلام ، فلا فرق عند القاضي المسلم بين غني أو فقير ، و لا بين قوي أو ضعيف ، و لا بين صاحب المنصب و آحاد الناس .

كما نراه مهتما أيضا بمسألة التحرى الدقيق فى الحكم ، بحيث إذا راجع القاضي نفسه و لم يطمئن قلبه تمام الاطمئنان إلى الحكم الذى أصدره ، فلا يستنكف و لا يمنعه الحياء أن يعود فى حكمه ، لأن مراجعة الحق – كما قال الفاروق رضى الله عنه – خير من التمادي فى الباطل .

وبالجملة ، فإن هذا الكتاب يعد بحق دستورًا متكاملاً للنظام القضائي فى الإسلام و يحتاج إلى مراجعة دقيقة من أصحاب هذا الشأن ، و لا يتسع المجال هنا لاستعراض كافة ما تضمنه من أسس و ركائز للنظام القضائي .

وعلى مر العصور تطور النظام القضائي الإسلامى و أصبح هناك ديوان للقضاء ويقوم بمساعدة القاضي مجموعة من المساعدين و الأعوان لإقرار العدل بين المتظالمين و هم: الحماة الذين كانوا من القوة بحيث يستطيعون التغلب على من يلجأ إلى العنف أو يحاول الفرار من وجه القضاء . و كذلك الأعوان الذين يقومون برد الحقوق إلى أصحابها بعد صدور الحكم . والفقهاء الذين يساعدون المسائل الشرعية التى تشكل عليه . فضلاً عن الكَتبة الذين يسجلون الأقوال ، والشهود الذين يشهدون على ما يصدره القاضي من العد والحق [2].

١- نفسه ، ص ١٦٢

٢- نفسه ص ١٦٨ ، ١٦٩.

الـــرق:

كما أصاب و أجاد جوستاف لوبون عند حديثه عن الرق فى بلاد الإسلامية ، و لم تمنعه مسيحيته عن الإعتراف بأن الإسلام قد كفل كل الحقوق و الحريات لهؤلاء الرقيق بدرجة أن الأرقاء أنفسهم بوضعهم الممتاز عند المسلمين لم يكونوا يلجأون بأي حال من الأحوال بالمطالبة بالحرية لأنهم يتمتعون بكافة الحقوق التى منحت لهم أكثر من تمتع الأحرار بحريتهم ، فيقول : "و اعترف جميع السياح الذين درسوا الرق فى الشرق درسًا جديا بأن الضجة المغرضة التى أحدثها حوله بعض الأوروبيين لا تقوم على أساس صحيح وأحسن دليل يقال تأييدًا لهذا هو أن الموالي الذين يرغبون فى التحرير بمصر ينالونه بإبداء رغبتهم فيه أمام أحد القضاة و أنهم لا يلجأون إلى حقهم هذا ، قال مسيو إيبر مشيرًا إلى ذلك :"يجب عد الرقيق فى بلاد الإسلام مبخوتا [1] على قدر الإمكان [2] .

ويستشهد على ذلك بكثير من المؤرخين و المؤلفين الغربيين فيقول مسيو شارم : "يبدو الرق فى مصر أمرًا لينًا هينًا نافعًا منتجًا ، وبعد إلغاؤه فيها مصيبة حقيقية ، ففى اليوم الذى لا يستطيع وحوش أفريقية الوسطى أن يبيعوا فيه أسرى الحرب ، ولا يرون فيه إطعامهم ، لا يحجمون عن أكلهم ، فالرق ، وإن كان لطخة عار فى جبين الإنسانية ، أفضل من قتل الأسرى أكل لحومهم إذا ما نظر إليه من وجهة نظر هؤلاء الأسراى ، و ذلك على الرغم من رأى محبي الإنسانية من الإنجليز الذين يقولون إنه أجدر بكرامة الزنوج أن يأكلهم أمثالهم من أن يسودهم أجنبي " [3] .

وقال مدير مدرسة اللغات فى القاهرة مسيو دو فوجاني : "ترى الأرقاء الذين يستفيدون من الحرية الممنوحة لهم قليلين إلى الغاية مع أن هذه الحرية تسمح لهم بأن يعيشوا كما يشاءون من غير إزعاج ، فالأرقاء يفضلون حال الرق السالم من الجور على

١- المبخوت اي المحظوظ ، المعجم الوسيط ، جـ١ ، ص ٤٢.
٢- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٧٧.
٣- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٧٧.

حال القلق الذى يكون مصدر آلام و متاعب لهم فى الغالب . . . و ترى الأرقاء فى مصر أحسن حالا مما كانوا عليه قبل استرقاقهم بدلا من أن يكونوا من التائسين المناكيد و بلغ الكثيرون منهم - و لا سيما البيض - أرقى المناصب فى مصر ، و يعد ابن الأمة فى مصر مساويا لابن الزوجة فى الحقوق . و إذا كان ابن الأمة هذا بكر أبيه تمتع بكل ما تمنحه البكريه من الامتيازات . ولم تكن من غير الأرقاء زمرة المماليك التى ملكت مصر زمنا طويلاً . و فى أسواق النخاسة اشترى على بك و إبراهيم بك و مراد بك الجيار الذى هزم فى معركة الأهرام . و ليس من النادر أن ترى اليوم قائدًا أو موظفا كبيرًا فى مصر لم يكن فى شبابه غير رقيق . و ليس من النادر أن ترى رجلا فى مصر كان سيده المصرى قد تبناه وأحسن تعليمه و زوجه ابنته "[1].

ويعترف جوستاف لوبون و غيره بأن الرفق بالأرقاء لم يكن فى بلد دون آخر من بلاد الإسلام و لكنه كان فى كل بقعة من بقاع الإسلام . و يقول : "و ليست مصر القطر الوحيد الذى يعامل فيه الأرقاء برفق عظيم ، أي ما تراه فى مصر ترى مثله فى كل بلد خاضع للإسلام . . . . . و أن الأرقاء عند العرب من الأبناء المدللين أكثر من أن يكونوا من الأجراء "[2] وهذا دليل قاطع شهد به غير المسلمين على أن الإسلام نفسه هو الذى جاء بالأسلوب الأمثل لمعاملة هؤلاء الرقيق ، و هذه شهادة حق .

فقد كانت القاعدة قبل الإسلام أن الرق مناف لجميع الحقوق المدنية ، فكانا كالنقيضين لا يجتمعان . فلم يكن الرقيق أهلاً لإجراء أي عقد ، و لا يتحمل أي إلتزام ولا لتملك عقار و لا منقول ، و كل ما كان يقع فى يده عن طريق ميراث أو هبه أو وصية أو غير ذلك كان ينتقل بطريق آلي إلى مالكه ، فكان الرقيق يعتبر فى مثل هذه الحالات مجرد جسر تعبر عن طريقه الملكية إلى سيده ، و ما كان يجوز أن تكون له أسرة ولا أن يتزوج بعقد كما يتزوج الأحرار[3].

١- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٧٧ ، ٣٧٨.
٢- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٧٨
٣- د./ عمر عبد العزيز قريشي ، سماحة الإسلام ، جـ ٣ ، ط ١ ، دار الاستقامة ، ١٩٩٠ ، ص ٢٨٥.

وليس لهم الحق فى تكوين أسرة بالمعنى القانونى الكامل . كان الإتصال بين ذكورهم و إناثهم لا يعتبر زواجا و إنما كان يتم باختيار مواليهم . وفى صورة يقصد منها مجرد التناسل و تكاثر عدد الرقيق كما يحدث بين الأنعام [1].

أما الإسلام فقد عمل تدريجيًا على منع الرق ، رغم أن الرقيق قد كثر عددهم فى بداية عهد الإسلام من كثرة الحروب و ما نتج عنها من أسرى . وقد اختلفت جنسية الأرقاء فى بدء عهد الإسلام و باختلاف الأمم التى حاربها ، فقد حرم الإسلام :

١ ـ استرقاق المسلمين رجالاً أو نساءً.

٢ ـ استرقاق الرجال من العرب ولو كانوا غير مسلمين.

٣ ـ استرقاق المعاهدين و غير المحاربين .

٤ ـ استرقاق الرجل الحر أولاده من أمة . [2]

و لم يبق إلاَّ الحرب التى كانت مصدرًا أساسيًا من مصادر الاسترقاق ، وقد قيده الإسلام بعدة قيود . بعد أن ضيق مجال الرق الوراثى . فقد حدد الإسلام أن تكون الحرب بين طائفتين من المسلمين لأن المسلمين لا يسترقون . و أن تكون شرعية بين المسلمين والكفار أو بين المسلمين و المشركين ، و بهذا ألغى الأسر و السبي بالنخاسة والإختطاف فضيق مجال الأسر . و ألاَّ يكون المسلمون فى الحرب معتدين و إذا ما انتصر المسلمون على الكفار و أسروا منهم ، فهم مخيرون فى أن يمنوا على الأسرى بالإطلاق و التحرير بغير عوض أو فدية ، و هكذا أصبح النظام الغالب فى الإسلام هو المن و الفداء ، وقد طبقه الرسول عليه الصلاة و السلام فى أسرى بني المصطلق و فتح مكة و حنين . [3].

تطبيقا لقول الله تعالى : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ... ﴾ [4] .

١- نفس المصدر.

٢- مصطفى الرافعي ، الإسلام نظام إنساني ، ص ١٠٩ ، ١١٠.

٣- د./ أحمد محمد الحوفي ، سماحة الإسلام ، القاهرة ، دار نهضة مصر ، ص ٢١١ ، ٢١٢.

٤- سورة محمد ، اية ٤

كما سار المسلمون على أنه إذا أسلم أسي فقد عصم نفسه و ضمن حريته ، وكذلك إذا دخل عدو محارب دار الإسلام أمن على نفسه من السبي ، و إذا فقد أبطل الإسلام الاسترقاق بالخلف و ما يشبهه [1].

وهكذا كما يقول الكتور على عبد الواحد وافى أن الإسلام لم يقر الرق إلاَّ فى صورة تؤدي هى نفسها إلى القضاء عليه بالتدريج و ذلك بأن ضيق روافده ، بل لم يسمح ببقائها إلاَّ لأجل معلوم ، ووسع منافذ العتق إلى أبعد الحدود . و بذلك أصبح الرق كما قلنا أشبه شئ بجدول مثرت مصباته و انقطعت عنه موارده التى يستمد منها الماء : و خليق بجدول هذا شانه أن يكون مصيره إلى الجفاف [2].

و يفسر القول السابق منافذ العتق التى حددها و أقرها القرآن الكريم و تتمثل فى :-

١) أن يجري على لسان السيد بأي صورة لفظ يدل صراحة على عتق عبده سواء كان قاصدًا أو غير قاصد .

٢) أن يجري على لسان السيد لفظ يفيد " التدبير " أي يدل على الوصية بتحرير العبد بعد موت سيده .

٣) أن يأتي السيد من جاريته بولد يعترف ببنوته .

٤) أن يكاتب السيد عبده ، و يتفق معه على مبلغ من المال يدفعه له فى مقابل الحصول على حريته ، و قد كفل الإسلام للرقيق مصادر هذا المال فسمح لهم بالمتاجرة ، وحث جميع المسلمين على مساعدتهم و التصدق عليهم ، و تخصيص مبالغ من الزكاة والصدقات و من عقوبات ارتكاب الذنوب و الجرائم لإفتداء الرقيق و تحرير رقابهم للتكفير عن هذه الأخطاء و الذنوب [3]. و قد قرر الإسلام هذه المنافذ و المصادر ترتيل آيات كثيرة فيقول سبحانه و تعالى :﴿...وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن

١- د / أحمد محمد الحوفي ، المرجع السابق ، ص ٢١٢.
٢- حقوق الإنسان فى الإسلام ، ص ١٣٥.
٣- د./ علي عبد الواحد وافي ، حقوق الإنسان فى الإسلام ، ص ٢١٢.

مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ...﴾[1] ويقول تعالى فى التفكير عن القتل ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ...﴾[2].

وللتفكير عن إفطار يوم فى رمضان والحنث فى اليمين يقول سبحانه ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ۖ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ...﴾[3]. وعن كفارة الظهار يقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ...﴾[4] ويقول تعالى فى الصدقات وتحرير الرقيق: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ ...﴾[5] كما أمر الإسلام بحسن معاملة الرقيق. فقد قال الله تعالى: ﴿۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾[6] وهكذا قرن قرآن الله سبحانه وتعالى حسن معاملة الرقيق -وهم ما ملكت أيمانكم- بوجوب عبادته وعدم الشرك به وبوجوب البر بالوالدين.[7]

وفى هذا الصدد يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم"[8]. وقال كذلك صلى الله عليه وسلم: "إخوانكم خولكم (أي خدمكم وعبيدكم)

١- سورة النور آية ٣٣.
٢- سورة النساء، آية ٩٢.
٣- سورة المائدة، آية ٨٩.
٤- سورة المجادلة، آية ٣.
٥- سورة التوبة، آية ٦٠.
٦- سورة النساء، آية ٣٦.
٧- د/ على عبد الواحد وافى، حقوق الإنسان فى الإسلام، ص ١٣٥
٨- أخرجه الإمام أحمد فى المسند، جـ١، ص ٧٨، وأخرجة أبو داود فى كتاب الأدب، باب حق المملوك جـ٤، ص ٣٤٢ رقم ٥١٥٦

جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل و ليلبسه مما يلبس"[1].

ومن الآثار أن عمر بن الخطاب لما سافر مع غلامه إلى بيت المقدس ليتفاوض مع البطريرك في تسليم البلد عقب حصارها بجيش أبي عبيدة بن الجراح لم يكن معه هو وغلامه إلا ناقة واحدة ، فكانا يتناوبان ركوبها الواحد بعد الآخر إلى أن اقتربا من بيت المقدس ، و كان الدور للعبد ، فلم يستنكف خليفة المسلمين من أن يركبه و يسعى خلفه على أقدامه ، و دخلا بيت المقدس على هذه الحال . و قد مر عمر بمكة فرأى العبيد وقوفا لا يأكلون مع ساداتهم ، فغضب و قال لمواليهم مؤنبًا " ما للقوم يستأثرون عل خدامهم " ثم دعا الخدم فأكلوا مع السادة في جفان واحدة [2].

كما نهى الإسلام الموالي عن إيذاء عبيدهم و التمثيل بهم ، فيرى ابن حنبل أن العبد يعتق و يصبح حرًا إذا آذاه سيده بدون حاجة إلى حكم حاكم " و يحصل العتق بالفعل كما لو يحصل بالقول . فمن مثل برقيقه و لو بلا قصد ، فجدع أنفه أو أذنه أو نحوهما ، كما لو خصاه أو خرق عضوا منه كما لو خرق كفه ، أو حرق عضوا منه كإصبعه بالنار ، عتق بلا حكم حاكم [3]. وقد روى عن ابن عمر أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : " من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته عتقه " [4].

و كذلك حمى الإسلام الرقيق من الإعتداء عليهم من أي شخص آخر غير سادتهم وأنهم في مثل هذه الحالات من الاعتداء بالضرب أو القتل مثلهم مثل الأحرار ، فقد رأى أبو حنيفة أن الحر يقتل بالعبد [5]، هذا انطلاقا و استدلالا بقول الله تعالى ﴿ وَكَتَبْنَا

١- أخرجه البخاري في كتاب الإيمان ، باب ٢٢ المعاصي من أمر الجاهلية و لا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك ، جـ١، ص ٨٤ ، رقم ٣٠ عن أبي ذر.

٢- علي عبد الواحد وافي ، المرجع السابق ، ص ١٣٦.

٣- علي عبد الواحد وافي ، هامش ١.

٤- أخرجه مسلم في كتاب الإيمان ، باب صحبة المماليك و كفارة من لطم عبده، جـ ٣، ص ١٢٧٨،رقم٢٩ واخرجه أبو داود في كتاب الأدب ، باب حق المملوك ، حـ ٤ ، ص ٣٤٤ ، رقم ٥١٦٨

٥- علي عبد الواحد وافي ، المرجع السابق ، ص ١٣٦.

عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ ...﴾[1] واستنباط الحكم من هذه الآية مبني على قاعدة أن " شرع من قبلنا شرع لنا إلاَّ فيما ورد فيه نص " و هذا هو مذهب طائفة كبيرة من الفقهاء على رأسهم الإمام الأعظم أبو حنيفة و يفسر هؤلاء قوله تعالى في:- ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ...﴾[2]، بأن المعنى " ان قتل الحر بالحر و العبد بالعبد قصاص ، و هذا لا ينفي أن يكون قتل الحر بالعبد قصاصا كذلك لأن التنصيص لا يدل على التخصيص [3].

و فضلاً عن كل ما سبق قد كفل الإسلام الكثير من الحقوق المدنية لهؤلاء الرقيق مثل:-

١ — **حق الحياة** : حرم الإسلام القتل ، لا فرق في ذلك بين حر و عبد ، فقد قال الرسول صلى الله عليه و سلم " المسلمون تتكافأ دماؤهم ، و من قتل عبده قتلناه" [4]، وغير ذلك مما يثبت أن حياة العبد مقدسة كحياة الحر [5].

٢ — **الحصانة الجسدية** : منع الإسلام تشويه الجسد أو ضربه ضربا مبرحا ، و لم يجز إلاَّ ضربه ضربا خفيفا للتأديب [6]، و قد روى أن عبدًا لزنباع جاء إلى النبي صلى الله عليه و سلم مجروح الأنف فسأله عن خبره فزعم أن سيده هو الذي جدع أنفه ، فلما ثبت للنبي صدقه قال له " اذهب فأنت حر " [7].

٣ — **الحصانه العائلية** : لقد منع الإسلام من التفريق بين العبد و عائلته [8].

١- سورة المائدة ، آية ٤٥.
٢- سورة البقرة ، آية ١٧٨.
٣- علي عبد الواحد وافي ، المرجع السابق ، ص ١٣٧ ، هامش ١.
٤- رواه أبو داود في كتاب الديات ، باب من قتل عبده أو مثل به ، حـ ٤ ، ص ١٤٧ ، رقم ٤٥١٥.
٥- مصطفى الرافعي ، الإسلام نظام إنساني ، ص ١١١.
٦- نفسه
٧- أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، حـ ٨ ، ص ٣٦
٨- مصطفى الرافعي ، المرجع السابق ، ص ١١٢

٤ – **حق النفقة** : فرض الإسلام على السيد أن يقدم لعبده كسوته و طعامه بالمعروف فإن كان السيد بخيلاً مقترا على نفسه راجع العبد القاضى ، فقد يلزم سيده بأن يلبسه أحسن مما يلبس و يطعمه أحسن مما يأكل [١].

٥ – **الرفق بالرقيق** : كان النبي صلى الله عليه و سلم يوصى بالأرقاء فيقول : " لا تحملوا العبيد ما لا يطيقون ، و أطعموهم مما تأكلون ، و يقول : إن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم " [٢] .

وقد حافظ الإسلام على كرامة الأرقاء و صيانتها ، فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عند مخاطبة الأرقاء بكلمتي : "عبد و أمة " وطلب من المسلمين أن يستعملوا فى خطاب أرقائهم كلمات : "فتى و فتاة و غلام" ،أما الأرقاء فكان بينهم أن يخاطبوا أسيادهم بـ "يا ربي" ، فالله ربهم [٣]. فعن عمر : جاء رجل ألى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كم أعفو عن الخادم ؟ قال اعف عنه فى كل يوم سبعين مرة [٤]. [٤].

وعن أبي مسعود قال : كنت أضرب غلامًا لى بالسوط فسمعت صوتا من خلفى يقول : اعلم يا أبا مسعود ، فلم أفهم الصوت من الغضب فلما دنا مني إذا هو رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : " اعلم أبا مسعود ، أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام فألقيت السوط من يدى ، و قلت لا أضرب مملوكا بعده أبدًا [٥] .

المساواة :

وعن المساواة بين البشر فى الإسلام من النواحى الاجتماعية و السياسية فقد أصاب جوستاف لوبون فى حديثه عنها فيقول:"و نختم قولنا فى نظام العرب الاجتماعية

١- مصطفى الرافعي ، المرجع السابق ، ص ١١٢.
٢- أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ، حـ ٨ ، ص ٣٦.
٣- مصطفى الرافعي ، المرجع السابق ، ص ١١٢.
٤- رواه أبو داود فى كتاب الأدب ، باب حق المملوك ، حـ ٤ ، ص ٣٤٣ ، رقم ٥١٦٤.
٥- رواه الإمام مسلم فى كتاب الإيمان،باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده،حـ٣، ص١٢٨٠،رقم ٣٤.

بأن نذكر أن العرب يتصفون بروح المساواة المطلقة وفقا لنظمهم السياسية ، وأن مبدأ المساواة الذى أعلن فى أوربا قولاً . لا فعلاً ، راسخ فى طبائع الشرق رسوخا تامًا ، وأنه لا عهد للمسلمين بتلك الطبقات الاجتماعية التى أدى وجودها إلى أعنف الثورات فى الغرب ولا يزال يؤدى ، وأنه ليس من الصعب أن ترى فى الشرق خادمًا زوجا لابنة سيده وأن ترى أجزاء منهم قد أصبحوا من الأعيان " (١).

ويستكمل حديثه بقوله "... صان المسلمون أنفسهم حتى الآن من مثل خطايا الغرب الهائلة فيما يمس رفاهية طبقات العمال ، وتراهم يحافظون بإخلاص على النظم الباهرة التى يسوي بها الإسلام بين الغنى والفقير والسيد والأجير على العموم ، وليس من المبالغة أن يقال ، إذًا ، أن الشعب الذى يزعم الأوروبيون أنهم يرغبون فى إصلاحه هو خير مثال فى ذلك الأمر الجوهري " (٢).

لقد قرر الإسلام المساواة بين البشر فى كل شيء، فلا القيمة الإنسانية ، وفي الحقوق والواجبات ، وأمام القانون ، وفى المنشأ والمصير ، وفى الشعور والكرامة وكل هذا واضح جلى من خلال الآيات القرآنية التى أنزلها الله سبحانه وتعالى على رسوله الكريم ليضع القواعد الأساسية والمتينة فى التعامل بين الناس فيقول سبحانه ليرد الناس جميعا إلى أصل واحد ونسب واحد : ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ ﴾ (٣) ويقول تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ (٤).

١- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ، ص ٣٩١.
٢- نفسه و ص ٣٩٢.
٣- سورة طه ، آية ٥٥.
٤- سورة المؤمنون ، آية ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦.

ويقول سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [1]. ويقرر سبحانه أن التفاضل بين الناس يكون بالتقوى فيقول: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [2] ويقول تعالى: ﴿ لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ۗ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ [3].

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [4] وقد أكد الرسول صلى الله عليه وسلم في أحاديثه الشريفة على هذا المنهج القويم بأن التقوى والإيمان هما درجتا المفضلة بين الناس فكلهم متساوون في كل شئ وأصلهم أصل واحد فقال صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع مؤكد ذلك: " أيها الناس: إن ربكم واحد وإن أباكم واحد، كلكم لآدم، وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم ليس لعربي على أعجمي ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أبيض، ولا لأبيض على أحمر، فضل إلاَّ بالتقوى. ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد، ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب " [5].

وتقاول ذات مرة أبو ذر الغفاري وعبد زنجي في حضرة النبي عليه الصلاة والسلام فاحتد أبو ذر على العبد وقال له " يا بن السوداء " فغضب الرسول صلى الله عليه وسلم، وقال " طف الصاع طف الصاع " أي قد تجاوز الأمر حده " ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل إلاَّ بالتقوى أو بعمل صالح ". فوضع أبو ذر خده على الأرض، وقال للأسود " قم فطأ على خدي " [6]. وهكذا لا يصبح اللون ولا الثراء والمال، ولا العصبية

١- سورة الإسراء، آية ٧٠.
٢- سورة الحجرات، آية ١٣.
٣- سورة النساء، آية ١٢٣، ١٢٤.
٤- سورة الحجرات، آية ١٠
٥- أخرجه الإمام أحمد في المسند، حـ ٥، ص ٤١١
٦- ذكره الزبيدي في إتحاف السادة المتقين بشرح أسرار إحياء علوم الدين، حـ ٨، ص ٣٧٥.

ولا يصلح أى منها أن يكون أساسا للمفاضلة بين الناس فكل الأمور من الله سبحانه وتعالى هى الأساس للتفاضل والتمايز بين الناس عند الله [1].

فقد أنكر زعماء العرب على النبي عليه الصلاة والسلام مبدأ المساواة الذى بدأ تطبيقه فقالوا له: كيف نجلس إليك يا محمد وأنت تجلس إلى مثل بلال الحبشي وسلمان الفارسي، وصهيب الرومي، وعمار، وسواهم من العبيد وعامة الناس؟ اطردهم ونحن نحضر مجلسك ونسمع دعوتك. فأبى الرسول صلى الله عليه وسلم، فقالوا: فجعل لنا يومًا ولهم يومًا، فكاد أن يجيب رغبتهم [2]، فنزل عليه قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّن بَيْنِنَا ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ [3].

كما أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد ولى " بلال " على المدينة المنورة وفيها كبار الصحابة، وبلال كان مملوكا [4] اشتراه أبو بكر وأعتقه، كما أن النبى صلى الله عليه وسلم قد ولى " باذان " الفارسى على اليمن، ولما مات ولى ابنه مكانه [5].

ومن منطلق المساواة الكاملة بين الناس انطلقت العدالة الكاملة بين الناس دون النظر إلى الجنس أو لون أو دين، فقد اقتص الرسول صلى الله عليه وسلم من نفسه

١- محمد البهي، الدين والدولة من توجيه القرآن الكريم، ط ٢، مكتبة وهبة، ١٩٨٠، ص٢٧١-٢٧٤.

٢- طبارة، روح الدين الإسلامي، ص ٢٩٨.

٣- سورة الأنعام، آية ٥٢ – ٥٤.

٤- كان بلال مولى أبى بكر ويكنى أبا عبد الله، وكان من مولدى السراة، واسم أمه حمامة وكانت لبعض بنى جمح. أنظر: بن سعيد، الطبقات الكبرى، حـ٣، بيروت، دار إحياء التراث العربى، ص ١٢٣. وقد مر أبو بكر ببلال وهو يعذب فاشتراه من أميه بحبل له أسود فأعتقه وأراحه من العذاب وذكر مشتراه لجماعة ممن أسلم من العبيد والإماء. أنظر: ابن كثير، البداية والنهاية حـ ٣، دار الفكر العربي، ص ٥٨.

٥- طبارة، المرجع السابق، ص ٢٩٩.

فى غزوة بدر فقد وجد " سوادا " خارجا عن الصف ، فقال . " استوا يا سواد " وطعنه فى بطنه ، فقال له سواد - " أوجعتنى يا رسول الله " فكشف الرسول صلى الله عليه وسلم عن بطنه ، وقال له . استقدمنى " !! هكذا بلا حقوق مقدسة ، وبلا حصانة ، وبلا هيبة مصنوعة ، فالكل فى مجال الحق سواء [1]. وقد نادى الرسول صلى الله عليه و سلم فى الناس قبل وفاته ، قائلاً : " أيها الناس من كنت له ظهرا فهذا ظهري . . . و من كنت أخذت له مالا فهذا مالي " [2].

و يجب أن يكون العدل منطلقا من المساواة ، مع ملاحظة أنه لا يمكن أن يتساوى معهم الكافر ، فإذا كان لهم العزة فله الذلة . ولكن ليس معنى هذا أن يظلم بل نفى له بما عاهدنا عليه إذا أوفى لنا بما عاهدنا عليه [3]. و قد سار الخلفاء الراشدون على نهج الرسول صلى الله عليه وسلم فى هذا المجال ، فقد شكا يهودى عليًا إلى عمر بن الخطاب فى خلافة عمر ، فلما مثلا بين يدى عمر ، خاطب عمر اليهودي باسمه ، بينما خاطب عليًا بكنيته فقال له : أبا الحسن حسب عادته فى خطابه معه ، فظهرت آثار الغضب على وجه علي .

فقال له عمر : أكرهت أن يكون خصمك يهوديا و أن تمثل معه أمام القضاء على عدم المساواة . فقال على لا ولكننى غضبت لأنك لم تسو بينى و بينه ، بل فضلتنى عليه إذ خاطبته باسمه بينما خاطبتنى بكنيتى (و الخطاب بالكنية كان اسلوبا من أساليب التعظيم للمخاطب [4] و أوصى الخلفاء الراشدون كذلك القضاة و الولاة فى الولايات بإقرار المساواة و العدل بين الناس جميعا [5].

١- د./ توفيق يوسف الواعي، الحضارة الإسلامية مقارنة بالحضارة الغربية ، ط ١ ، دار الوفاء بالمنصورة ١٩٨٨، ص ٥٤٣ ، ٥٤٤.

٢- أخرجه الطبراني فى المعجم الكبير ، حـ ١٨ ، ص ٢٨٠ ، من حديث الفضل عن العباس رضى الله عنه

٣- د./ سعيد حوي ، الإسلام ، حـ ٢ ، مكتبة وهبة ، ١٩٩٧ ، ص ٦٨

٤- د./ علي عبد الواحد وافى ، حقوق الإنسان فى الإسلام ، ص ٨.

٥- نفس المرجع ، ص ٦ – ١٣.

المبحث الثالث

شمولية الإسلام :-

وعن شمولية الإسلام و نفوذه السياسي و الديني أصاب جوستاف لوبون فى حديثه فى هذا الصدد ، حيث اعترف بأن الإسلام دين و دولة و شامل لكل شيء فى الحياة الإنسانية ، فيقول : " ولا ريب فى أن نفوذ الإسلام السياسي و المدني كان عظيما إلى الغاية ، فقد كانت بلاد العرب قبل محمد مؤلفة من إمارات مستقلة و قبائل متقاتلة دائما ، فلما ظهر محمد و مضى على ظهوره قرن واحد كانت دولة العرب ممتدة من الهند إلى أسبانية و كانت الحضارة تسطع بنورها الوهاج فى جميع المدن التى خفقت راية النبى فوقها " (١).

ومن هذا الامتداد العظيم للإسلام فى العالم كان يمثل الدستور السياسى والدينى للمسلمين ، فيقول جوستاف لوبون " . . . و لو كان القرآن دستورا دينيا فقط ما كان هنالك كبير محظور ، ولكن القرآن إذا كان دستورًا سياسيا و مدنيا أيضا ، و إذا كان بطبيعته ثابتا بدت عدم المطابقة بينه و بين الاحتياجات الدائمة التحول فى الأمم الثابتة نظمها ، و حالت هذه النظم دون تقدم تلك الأمم التى قيدت بقيود الماضى " (٢).

و يستكمل جوستاف لوبون فى حديثه عن الأعياد الدينية التى شرعها الله سبحانه و تعالى للمسلمين ، لم تكن دينية فقط ولكنها كانت مراسم سياسية لِلَمِّ (الجمع) شمل المسلمين فيقول : " و بلغ تأثير الإسلام فى أدق شئون العرب مبلغا تكون معه جميع مراسمهم أعمالا دينية ، و من تلك المراسم أنكحتهم و ختاناتهم التي وصفناها فى فصل سابق و التى ليست فى الحقيقة سوى أعمالا دينية و مدنية معا " (٣).

١- جوستاف لوبون ، حضارة العرب ص ١٢٦.
٢- نفسه ، ص ٢٩٤.
٣- نفسه ، ص ٤٢١ ، ٤٢٢.

وقد لفت الإسلام نظر الإنسان إلى أن الله قد سخر له هذا الكون كله و أن واجبه أن يستخدم عقله فى توظيف كل شيء من أجل خير الإنسان و عمارة الأرض فيقول الله تعالى : ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴾ [1] . و يقول سبحانه أيضًا ليعطي الإنسان الفرصة للتفكير و إعمال عقله ﴿ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [2] .

فالنصوص الدينية فى الإسلام ملزمة للإنسان المسلم فيما يتصل بالأصول والتشريعات الدينية ، و لكن الإنسان له حرية الاجتهاد فى أمور الدنيا [3] وهذا ما أشار إليه النبى صلى الله عليه و سلم فى قوله " أنتم أعلم بأمور دنياكم "[4] .

و يتضح لنا من آيات القرآن الكريم الذى هو دستور المسلمين أن الإسلام فضلاً عن أنه دعوة دينية إلى الحق ، فهو أيضا دستور للسياسة فى شئون الحكم و كل أمور الدنيا فيقول الله سبحانه و تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [5] و يقول تعالى أيضا ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴾ [6] وقوله سبحانه ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ﴾ [7] .

وكذلك فقد تناول القرآن الوسيلة و الكيفية التى يتعامل بها المسلمون مع غيرهم وكيفية القضاء على الفتن ، ومعاملة هؤلاء الذين يعملون على إثارة الفتنة فى المجتمع الإسلامي فيقول سبحانه ﴿ سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا

١- سورة هود ، آية ٦١.
٢- سورة الجاثية ، آية ١٣.
٣- د / محمود زقزوق ، الإسلام فى مواجهة حملات التشكيك ، سلسلة قضايا إسلامية ، العدد ٣٦، وزارة الأوقاف ، ١٩٩٨ ص ٧٠،٧١.
٤- رواه الإمام مسلم فى وجوب الفضائل ووجوب امتثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معايش الدنيا على سبيل الرأى ، جـ ٤ ، ص ١٨٣٦ ، رقم ١٤١.
٥- سورة المائدة ، آية ١٠٥
٦- سورة الأنعام ، آية ٦٦.
٧- سورة البقرة ، آية ٢٧٢

إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾[1]. وقد جاء القرآن مفصلاً واضحًا فى تعبيره عن مبادئ الحكم: سواء بين المؤمنين، أو بين الناس جميعا. و أن الوحي به حق، يعلمه أولئكم السابقون على الإسلام من أهل الكتاب، كما يعلمه الذين آمنوا به من أمة الرسول عليه الصلاة والسلام [2]. و يقول الله تعالى فى ذلك: ﴿ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾ [3].

وهكذا شملت العقيدة الإسلامية كل أمور حياة الإنسان الدنيوية . فأحكام العقيدة الإسلامية ، و هى تتعلق بأمور العقيدة كالإيمان بالله و اليوم الآخر و هذه الأمور الإعتقادية و أحكام الأخلاق ، و هى المتعلقة بما يجب أن يتحلى به المسلم ، و ما يجب أن يتخلى عنه كوجوب الصدق وحرمة الكذب . كما أن هناك أحكامًا تتعلق بتنظيم علاقة الإنسان بخالقه ، كالصلاة والصيام و غيرها من العبادات [4].

وهناك كذلك أحكام تتعلق بتنظيم علاقات الأفراد فيما بينهم و هذه على أنواع :-

١ – أحكام الأسرة من نكاح وطلاق وإرث و نفقه . . . وتسمى فى الاصطلاح الحديث بأحكام الأسرة أو قانون الأحوال الشخصية .

٢ – أحكام تتعلق بعلاقات الأفراد و معاملاتهم كالبيع و الإجارة و الرهن و الكفالة وهى التى تسمى بأحكام المعاملات المعاملية أو القانون المدني .

٣ – أحكام تتعلق بالقضاء والدعوى وأصول الحكم والشهادة و اليمين و البينات و هى تدخل فيما يسمى بقانون المرافعات.

١- سورة النساء ، آية ٨٩ – ٩١

٢- د./ محمد البهي ، الدين و الدين و الدولة ، ص ٢٩٥ – ٢٩٦.

٣- سورة الأنعام ، آية ١١٤.

٤- د./ عبد الكريم زيدان ، أصول الدعوة ، ط ٣ ، بغداد ، ١٩٧٥ ، ص ٥٠.

٤ – أحكام تتعلق بمعاملات الأجانب غير المسلمين عند دخولهم إلى إقليم الدولة الإسلامية ، والحقوق التى يتمتعون بها والتكاليف التى يلتزمون بها ، وهذا يسمى بالقانون الدولي الخاص .

٥ – أحكام تتعلق بتنظيم علاقات الدولة الإسلامية بالدول الأخرى فى السلم والحرب وهذا يعرف بالقانون الدولي العام .

٦ – أحكام تتعلق بنظام الحكم وقواعده ، وكيفية اختيار رئيس الدولة ، وشكل الحكومة وعلاقات الأفراد بها ، ويعرف بالقانون الدستورى [١] .

٧ – أحكام تتعلق بموارد الدولة الإسلامية ومصارفها ، وتنظيم العلاقات المالية بين الأفراد والدولة ، وبين الأغنياء والفقراء ، ويعرف بالقانون المالى .

٨ – أحكام تتعلق بتحديد علاقة الفرد بالدولة من جهة الأفعال المنهى عنها " الجرائم ومقدار عقوبة كل جريمة " . . .

ويسمى بالقانون الجنائي ، والإجراءات التى تتخذ فى تنفيذ هذه الأحكام والعقوبات للمذنبين يعرف بقانون تحقيق الجنايات أو قانون المرافعات الجزائية [٢] .

وقد عبر الشهيد حسن البنا عن أبعاد هذه الشمولية فى الإسلام بقوله :- " إنها الرسالة التى امتدت طولا حتى شملت آباد الزمن " " وامتدت عرضا حتى انتظمت آفاق الأمم " " وامتدت عمقا حتى استوعبت شئون الدنيا والآخرة " [٣] .

ويعلق على ذلك الدكتور يوسف القرضاوى فيقول : " إنها رسالة لكل الأزمنة والأجيال ، ليست رساله موقوتة بعصر معين أو زمن مخصوص ، ينتهى أثرها بانتهاءه كما كان الشأن فى رسالات الأنبياء السابقين على محمد صلى الله عليه وسلم . . . وإذا كانت هذه الرسالة غير محدودة بعصر ولا جيل ، فهى كذلك غير محدودة بمكان ولا بأمة ولا شعب ولا بطبقة ، إنها الرسالة الشاملة التى تخاطب كل الأمم ، وكل الأجناس

١- نفسه.

٢- نفسه

٣- د./ يوسف القرضاوي ، مدخل لمعرفة الإسلام ، ط ١ ، مكتبة وهبة ،١٩٩٦ ، ص ١٥٣

و كل الشعوب ، و كل الطبقات . . . . و هى كذلك رسالة الإنسان من حيث هو إنسان متكامل ، إنها ليست رسالة لعقل الإنسان دون روحه ، و لا لروحه دون جسمه و لا لأفكاره دون عواطفه ، و لا عكس ذلك ، إنها رسالة للإنسان كله : روحه و عقله ، و جسمه ، و ضميره وإرادته و وجدانه . . . و الإسلام رسالة للإنسان كله فى كل مراحل حياته ووجوده . . . و أن الإسلام رسالة للإنسان فى كل مجالات الحياة ، و فى كل ميادين النشاط البشرى و كل جوانب الحياة " [1].

و يمكن تفسير كل ما سبق عن شمولية رسالة الإسلام من منطلق قول الله تعالى : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰۗ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۗ وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَواْۗ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴾ [2]. وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ فَمِنۡهُم مَّنۡ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنۡهُم مَّنۡ حَقَّتۡ عَلَيۡهِ ٱلضَّلَٰلَةُۚ فَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلۡمُكَذِّبِينَ ﴾ [3].

و قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [4] و كذلك قوله سبحانه : ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ﴾ [5].

١- د./ يوسف القرضاوي ، مدخل لمعرفة الإسلام ، ط ١ ، مكتبة وهبة ،١٩٩٦ ، ص ١٥٣ ــ ١٥٦.
٢- سورة الأنبياء ، آية ٢٥.
٣- سورة النحل ، آية ٣٦.
٤- سورة الأنبياء ، آية ١٠٧.
٥- سورة الأعراف ، آية ١٥٨.